

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٦٢٤ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ مصطفى مجدى محمد خليفة - وآخرهم السيد/ محمد على محمد شعبان عبد العال) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٣/١٢/٢٠٢٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بستان

يأسماء طالبي الاذن بالتحنس بحننسات أحنسة مع عدم الاحتفاظ بالحنسة المصرية

الاسم	جهة و تاريخ الميلاد	الجنسية المأذون بها
السيد / مصطفى مجدى محمد د خليفة	١٩٩٣/٧/٢٥	القليوبية
السيد / عمرو عبد السلام محمود كمال عوف	١٩٨٨/١٢/١	الجيزة
السيد / إبراهيم عاطف إبراهيم المزين	١٩٩٢/٧/٢٣	الغربية
السيد / محدث مجدى إسكندر صدقى	١٩٧١/٧/١٣	الإسكندرية
السيد / بيشوى ماهر بشاشى عبد الله بشاشى	٢٠٠١/١٢/١٨	الإسكندرية
السيد / عادل صبرى عبد الفتاح عطية مرجان	١٩٩٤/٥/٥	السعودية
الطفل / عاطف لأحمد فرات محمد بركات	٢٠٠٩/١١/٤	الدقهلية
الطفل / محمد السيد محمود السيد سليم	٢٠١٤/١/١	ألمانيا
الطفل / يسلام آدم خليل جاويش	٢٠١٥/١٢/٣١	ألمانيا
الطفلة / جميلة آدم خليل جاويش	٢٠١٩/٦/٢٥	ألمانيا
السيدة / عائشة أحمد عزت الفقى	١٩٩٧/٨/١٥	ألمانيا
السيدة / جهاد محمود أبو السعود محمود	١٩٩٣/٣/٦	القاهرة
السيدة / دينار السيد عبد الرزاق أحمد	١٩٩٢/١٠/٢٢	الشرقية
السيدة / إسراء جمال محمد عبد الغنى حمد	١٩٩٥/١٠/١	الجيزة
السيدة / سارة إبراهيم عوض محمد	٢٠٠٢/٢/٩	الدقهلية
السيدة / رشا فاصل فريد فاصل	١٩٧٨/٢/١١	الإسكندرية
السيدة / راندا حسني أحمد خليل	١٩٩٠/٩/٢٤	الإسكندرية
السيدة / أوليفيا أشرف ساويروس عبد الملك فلتس	١٩٩٩/١٠/١٤	القاهرة
السيد / حسنى أحمد خليل أبو إسماعيل	١٩٥٦/٨/٢٠	القاهرة
السيد / رامى جمول جرجس ميخائيل	١٩٨٤/٧/٩	السويس
السيد / محمد على محمد شعبان عبد العال	١٩٩٠/٢/١	القليوبية